

وزارة النقل

قرار رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠١٣

الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/٣٠

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكباري والنقل البري وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة والسرعة الرئيسية

وجهات الإشراف عليها؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

المؤرخة ٢٠١٣/٦/٢٥؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر الطريق الدائري الإقليمي من الطرق السريعة الداخلة في إشراف الهيئة العامة

للطرق والكباري والنقل البري.

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشف المنوه عنها بقرار السيد المهندس

وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بحيث يتضمن الطريق المحدد بالمادة السابقة.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

وزير النقل

أ.د / حاتم محمد عبد اللطيف